



## موجز المقالات

### الدراسة الفقهية لحكم الدخل الناشئ من الربح استناداً بآية التجارة

- محمّد عليّ شيخ الإسلاميّ (طالب دكتوراه في فرع الفقه ومبادئ القانون الإسلاميّ بجامعة فردوسيّ)
- سيّد محمّد تقىّ قبوليّ درأفشان (أستاذ مشارك بجامعة فردوسيّ بمشهد)
- محمّد تقىّ فخلعيّ (أستاذ بجامعة فردوسيّ بمشهد)

المقالة الحاضرة تدرس الحكم الوضعيّ للربح والدخل الناشئ منه. باستخدام المنهج التحليليّ الاستنباطيّ في هذه المقالة عُدّ بعض أقسام الربح كالربح السياسيّ والاقتصاديّ المنطبق على الباطل والدخل الحاصل منه، مصداقاً من الأكل بالباطل بعد دراسة مفهوم الربح من جانب وإثبات كون مفهوم الباطل في آية التجارة عرفيّاً باستعانة الآراء الفقهية التفسيرية من جانب آخر. أمّا صدق انطباق الربح المعلوماتيّ على موضوع الباطل في آية التجارة في بعض مصاديقه مشكل عرفيّاً ولازم أن نلزم بتفصيله يعني إذا أدى الربح المعلوماتيّ إلى تضييع الحقوق والظلم، يكون مصداقاً للباطل والدخل الحاصل منه يكون الأكل بالباطل. الحاصل هو أنّه إذا أثبت أنّ الدخل الحاصل من الربح هو الأكل بالباطل، لا يملك ويكون مضمون عليه.

المفردات الرئيسة: الربح، أكل المال بالباطل، الباطل العرفيّ.

## نقد على الفرضية المشهورة لفقهاء الإمامية في باب كيفية صدور حكم

### حجر المفلس

- راضية أميني (طالبة دكتوراه في فرع الفقه والقانون بجامعة فردوسي بمشهد)
- حسين صابري (أستاذ بجامعة فردوسي بمشهد)
- محمد حسن حائري (أستاذ بجامعة فردوسي بمشهد)

مشهور فقهاء الإمامية أنهم لا يعتبرون طلب الحجر من قبل المفلس وتبرع الحاكم في إصدار حكم الإفلاس نافذاً، ويرون إمكان إصدار الحكم إذا طالب الدائنون ذلك؛ في حين يلزم القانون الوضعي التاجر الذي لا يقوى على تسديد ديونه بأن يطالب بوقف المحاكمة. وفي بعض الحالات يمكن للنائب العام أن يبادر بنفسه إلى إصدار حكم الحجر على المدين. هذه المقالة سعت من خلال المنهج الوصفي التحليلي إلى إزالة هذا الفارق بين التشريع الديني والوضعي مراعية وجوب موافقة القوانين مع الموازين الشرعية. وخلصت المقالة إلى أن الوثائق والمستندات المذكورة التي تبناها المشهور، قاصرة عن إثبات مدعاهم؛ إضافة إلى أن الطرف المقابل يتمتع بأدلة ترجح كفة الميزان لصالح موقف المنافس.

المفردات الرئيسية: حجر المفلس، المدين، الدائن، المادة رقم ٤١٥ لقانون التجارة.

## بحث فقهي وحقوقي حول التعسف في استعمال الحق المالكية

### للروبوتية في مسألة التوظيف

- حمزة نظربور (طالب دكتوراه في فرع الفقه ومبادئ القانون الإسلامي بجامعة مازندران)
- علي أكبر إيزدي فرد (أستاذ بجامعة مازندران)
- محمد محسن دهلاني (أستاذ مشارك بجامعة مازندران)

وجود التكنولوجيا الحديثة يكون من مستلزمات الحياة العصرية. تصنع هذه التكنولوجيا بهدف خدمة الحياة البشرية. لكن مع فوائدها الكثيرة في بعض الأحيان تضرّ بحياة الإنسان. التكنولوجيا الروبوتية هي واحدة من تلك الأنواع التي تكون منشأ الضرر من حيث أخذ فرص العمل. علمًا أنّ الروبوتات التي بدأت بالدخول في المجالات الاقتصادية والصناعية تسببت في فقدان الإنسان فرص العمل وهذه العويصة تنشأ من

تعسّف المالك من حقّ مالكيته -عالمًا أو جاهلاً-. يتناول هذا المقال بأسلوب تحليليّ وصفيّ وفقًا للمبادئ القانونيّة والفقهية يُستنتج أنّ مالك الروبوت يمكن أن يستفيد من منافعها في إطار القانون ما لم يتضرّر إلى الناس وأنّ الدليل على محروميّته من حقّه المطلق للمالكيّة هو تقدّم حقّ المجتمع على حقّ الفرد.

المفردات الرئيسيّة: الروبوت، التعسّف في استعمال الحقّ، حقّ المالكيّة، التوظيف، قاعدة التسليط، قاعدة لا ضرر ولا ضرار.

## بطلان عقد المكره ونقد نظريّة عدم النفوذ في ضوء تعديل المادتين

### ٢٠٩ و ٣٤٦ للقانون المدنيّ

□ أحمد باقرى (أستاذ بجامعة طهران)

□ زهرة نيك عمل (طالبة دكتوراه في فرع الفقه ومبادئ القانون الإسلاميّ بجامعة طهران)

مشهور الفقهاء يقولون بنفوذ العقد إذا رضی به المكره بعد زوال الإكراه، معتمدين في هذا القول على أدلّة منها عموم ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾، والإجماع، ووجود قصد اللفظ في المكره، وعدم شرط مقارنة العقد مع القصد والشبه بين العقد وبيع الفضوليّ. وفي المقابل، وجّه جمع من الفقهاء انتقادًا إلى هذا الرأي، وردّوا أدلّة المشهور، معتبرين عقد المكره باطلًا من الأساس، ولا يعتدّون برضاه لاحقًا. وبعد أن ردّ هؤلاء الفقهاء تلك الأدلّة، استندوا إلى جملة أدلّة نحو: عموم الآية الشريفة ﴿أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ وقاعدة «العقود تابعة للقصد» واستصحاب عدم الصحّة. أمّا القانون المدنيّ فيتبع مشهور الفقهاء في مادّتيه المرقمتين ٢٠٩ و ٣٤٦ حيث يعدّ عقد المكره غير نافذ، وموافقته اللاحقة سبب نفوذ العقد. وعلى أساس نتائج هذه الدراسة الوصفية التحليلية، فإنّ عقد المكره يأتي في عداد العقود الفاقدة للقصد وبالتالي سيحكم عليه بالبطلان. وعليه وعلى وفق القواعد العموميّة الحاكمة على العقود، يقترح البحث تعديل المادّة ٢٠٩ على أساس إبطال مفعول الرضا اللاحق والمادّة ٣٤٦ على أساس التصريح ببطلان عقد المكره.

المفردات الرئيسيّة: الإكراه، المكره، الرضا، الاختيار، القصد، البطلان، عدم النفوذ.

## دراسة الجوانب الفقهية لتكوين التوائم والاستنساخ البشري

- السيد محسن مرتضوى (طالب المستوى الرابع فى الحوزة العلمية بقم المشرفة)
- مجتبى نوروزى (أستاذ جامعة علوم ومعارف القرآن الكريم بمشهد المقدسة)

إحدى المسائل المستحدثة فى مجال نقاشات الهندسة الوراثية وعلم الطب، مسألة تكاثر خلايا تلقيح وتكوين التوائم المشابهة والذى يسمّى بـ«الاستنساخ». إمكانية التكاثر اللاجنسى للخلايا المتكاملة الحيوانية - كلونينك، إحدى الإنجازات العلمية التى سببت جدال فى الآونة الأخيرة. هذا التحقيق، يبحث عن دليل قوى من الناحية الفقهية للإجابة عن السؤال حول فصل خلايا تلقيح حين التكاثر وإخراجها من الرحم ووضعها فى رحم امرأة أجنبية والأحكام الفقهية المرتبطة بهذا الموضوع كحكم انعدام خلايا تلقيح المستخرجة من الرحم، وابتياح خلايا تلقيح ومسألة النسب والانتساب للطفل المولود بالاستنساخ. هذا المقال تضمّن دراسة استدلالية - اجتهادية حول هذه المسألة وآراء الفقهاء وفى النهاية استنتج: أمّا تكليفاً: فإنّه يحرم الاستنساخ لأنها عملية غير ضامنة وقد توجب أضراراً بسلامة الجنين وكذا يحرم وضع وزرع خلية تلقيح فى رحم المرأة الأجنبية. وأمّا وضعاً: الطفل الحاصل بالاستنساخ لا ينسب إلى أبيه، وأمّه صاحبة الرحم. وابتياح خلايا تلقيح فيها شوائب عديدة، وانعدام خلايا تلقيح يستلزم الدية. المفردات الرئيسة: خلية تلقيح، التوائم المشابهة، تكوين التوائم، الاستنساخ البشرى، النسب، آراء الفقهاء.

## التحليل الفقهي والحقوقى لموضع وصف الامر الموضوعى فى

### المحاكمة المدنية

- رضا دريائى (أستاذ مساعد بجامعة جيلان)
- مصطفى كربلائى آقا زادة (طالب دكتوراه فى فرع القانون الخاص بجامعة مفيد)

ليس الحاكم غنياً عن وصف الأمر الموضوعى للدعوى من البداية حتى نهاية كلّ مرحلة من مراحل المحاكمة. المصدر الجيد فى هالة من الغموض لوصف الامر الموضوعى فى المحاكمة المدنية بسبب عدم الوضوح لمدلول وموضع الأمر الموضوعى

والأمر الحكمي في حقوق إيران. العلماء الحقوقيون قد ذكروا حول أن الوصف في اختيار الحاكم أو غير ذلك؟ غالباً مقتسبين من الحقوقيين الفرنسيين سلباً أو إيجاباً. هذا المقال يقوم بدراسة موضع الوصف بين الأمر الموضوعي والحكمي اعتماداً على تقسيم الموضوعات الفقهيّة المستنبطة وغير المستنبطة ويثبت الوصف المجدد للأمر الموضوعي من قبل الحاكم بعد نقد وتقييم أسباب الموافقين والمخالفين. الحاكم موظف أن يقوم بالوصف المجدد للأمر الموضوعي مراعيًا مطابقة نتيجة الوصف المجدد بالنتيجة المرجوة لأصحاب الدعوى، عدم تغيير الأمر الموضوعي للدعوى ومبدأ التقابل.

المفردات الرئيسة: الوصف، الوصف المجدد، مبدأ التقابل، الأمر الموضوعي، الأمر الحكمي، الموضوعات المستنبطة، الموضوعات غير المستنبطة.

### دراسة فقهيّة قانونيّة لشرط ضمان المرتهن

- سيد محمّد هاشم پورمولا (أستاذ مساعد بجامعة شيراز)
- محدّثة جليلي زادة (ماجستير في فرع الفقه ومبادئ القانون الإسلامي بجامعة شيراز)
- مرتضى رحيمي (أستاذ مشارك بجامعة شيراز)

إنّ المشهور هو عدم ضمان الأمين، فهل شرط ضمان المرتهن الأمين نافذ؟ وفي ذلك ثلاثة آراء، فالبعض يعتقد أنّ هذا الشرط هو خلاف لما جاء في عقد الرهن، لذلك، إضافةً إلى بطلان الشرط يبطل عقد الرهن أيضاً، ويعتقد البعض الآخر مع فساد الشرط المذكور لا شكّ في صحّة عقد الرهن، ويعتقد آخرون بصحّة هذا الشرط في الرهن، والحقّ المالكيّ للمرتهن في وضع اليد على المال المرهون شرعيّ. يذهب إطلاق بعض الروايات إلى أنّ المرتهن ليس بضامن، اشترط ضمانه أم لم يشترط. إضافةً إلى ذلك يدلّ أصل البراءة على عدم ضمان المرتهن، لذلك فشرط ضمان المرتهن خلاف للشرع لا لما يقتضيه العقد، لأنّ الأمانة في الرهن لا تطلب الأثر الذاتيّ للعقد ليكون خلافاً منافياً لما يقتضيه العقد، وتقوم هذه المقالة على المنهج الوصفيّ - التحليلي.

المفردات الرئيسة: الأمانة، العين المرهون، الإذن، حق الإمتلاك، مقتضى العقد، مخالفة الكتاب والسنة.

## نقل الحقوق والالتزامات التعاقدية في القانون الإيراني والمستندات الدولية

- مصطفى أنصاري نسب (طالب دكتوراه، جامعة آزاد الإسلامية، دبي، فرع الإمارات العربية المتحدة)
- حسن مرادى (أستاذ مساعد بجامعة طهران)
- نجاد على الماسى (أستاذ بجامعة طهران)

يوصف نقل الحقوق والالتزامات التعاقدية بأنه حالة ينقل فيها الشخص موقعه بصفته طرفاً في العقد إلى شخص ثالث فيجعله خلفاً له في التمتع بالحقوق والمسؤوليات والوفاء بالالتزامات. بناءً على وجهات النظر التقليدية، يتمثل المعيار في إمكانية نقل الحقوق والالتزامات التعاقدية في استمرار العقد (مقابل الإتاحة الفورية)؛ بينما ينبغي القول فيما يتعلق بالدراسة المقارنة والأطلاع على المستندات الدولية وتحليل الطبيعة الحقوقية ذات الصلة، أن معيار وجود أو انعدام الحقوق والالتزامات غير شخصي. في هذه الحالة، يجب رفض الشبهة القائمة على أن نقل الحقوق والالتزامات ليس له مكانة في ميثاق بيع البضائع الدولي (والذي ليس له وجهة نظر في هذا المجال). فضلاً عن ذلك، فقد طرح نقل الحقوق والالتزامات التعاقدية ضمن إطار عقد تصالح بصفته عقداً معيناً، بينما يشير تحليل طبيعة عقد التصالح وشروط النقل إلى أن النقل كان ضمن إطار عقد غير معين؛ لذلك فإن تقديم وجهات النظر هذه من شأنه أن يؤثر تأثيراً عملياً كبيراً على تعديل الإجراءات القضائية والقوانين بما يتناسب مع أحدث المستندات الدولية في هذا المجال. المفردات الرئيسية: نقل الحقوق والالتزامات، النقل التعاقدى، العقد المستمر، العقد الشخصي.